

SYRIAN ARAB REPUBLIC

الجمهورية العربية السورية

MINISTRY OF ENERGY

وزارة الطاقة

PUBLIC ESTABLISHMENT

المؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء

FOR TRANSMISSION AND DISTRIBUTION
OF ELECTRICITY (PETDE)



المديرية : التشغيل

الرقم :

Operation Directorate

التاريخ :

دفتر الشروط الفنية لمشروع أعمال رش وإزالة وترحيل الأعشاب

في محطات التحويل ٤٠٠ و ٢٣٠ و ٦٦ ك.ف

في المنطقة الوسطى في محافظات (حمص و حماه)

و مستودعات مديرية التموين في المنطقة الوسطى

مدير التشغيل

رئيس دائرة الخدمات

المهندس صبحي سالم

م. مايا طالب

صدق

المدير العام

للمؤسسة العامة لنقل و توزيع الكهرباء

المهندس خالد أبو دي

مادة ١- الغاية من هذا التعهد :

إن الغاية من هذا التعهد القيام بأعمال رش وإزالة وترحيل الأعشاب في محطات التحويل ٤٠٠ و٢٣٠ و٦٦ ك.ف في محافظات (حمص و حماه) و مستودعات مديرية التموين في المنطقة الوسطى لعام ٢٠٢٦ .
و على العارض قبل تقديم عرضه زيارة مواقع العمل والتعرف على طبيعة المناطق .

مادة ٢- الوثائق المقدمة من قبل الإدارة

جدول الكشف التقديري ودفتر الشروط الفني .

مادة ٣- تحديد مدة العقد وتسليم مواقع العمل :

- هذا العقد مدته عام واحد من تاريخ أمر المباشرة.
- يباشر المتعهد عمله بعد تاريخ أمر المباشرة العام الصادر عن المؤسسة و تحدد الفترة الزمنية الفعلية.
- بأمر المباشرة المذكور على أن يخضع كل مشروع جزئي لأمر مباشرة جزئي خاص به يحدد فيه الفترة الزمنية اللازمة له.
- يجري تسليم مواقع العمل للمتعهد من قبل مندوبي الإدارة في الوحدة أو الشركات وبموجب محضر تسليم أصولي موقع من قبل المتعهد وجهاز الاشراف ولا يحق للمتعهد إجراء أي تعديل في الموقع المسلم له إلا بعد الرجوع إلى الإدارة وأخذ موافقتها .

مادة ٤- تجهيزات الورشة :

على المتعهد أن يجهز الورشات كافة بالمعدات والأدوات والتجهيزات اللازمة والمناسبة لتنفيذ الأعمال على اكمل وجه و بالسرعة و الجودة المطلوبة بما يتوافق مع البرنامج الزمني المقدم من قبله بعد التنسيق مع جهاز الاشراف وهي تتضمن مايلي:

- اليد العاملة و الاليات الكافية لسرعة تنفيذ الأعمال وعلى أكمل وجه حتى ان تطلب الامر العمل في اكثر من محطة في نفس الوقت .
- تركتور للفلاحة .

- مرشات يدوية ومرشات مقطورة على دولابين بسعة ١٠٠ لتر مع محرك ضغط كهربائي أو بنزين أو خزان ضمن سيارة .

مادة ٥- طريقة العمل :

- يقوم المتعهد باستلام المبيدات المقدمة من المؤسسة من مبنى الوحدة أو الشركة.
- يتم رش الأعشاب بواسطة المرشات المقدمة من قبله أيضا" في المحطات بالتنسيق مع جهاز الاشراف مرتين الأولى ذلك في بداية الربيع و الثانية بعد ثلاثة اسابيع و ذلك لضمان وصول المبيد لكافة البذور و الحصول على النتائج الافضل .
- تتم إزالة الأعشاب من محطات التحويل بعد عملية الرش الثانية بأسبوعين او ثلاثة حسب نتائج الرش.
- يتم إزالة الأعشاب تحت ساحات التوتر بالقطع على مستوى سطح التربة بمعدات يدوية أو آلات قص أعشاب وتجميعها في أماكن بعيدة عن هذه الساحات بالتنسيق مع جهاز الإشراف والمسؤولين في كل محطة على حدى ثم ترحيلها خارج المحطات يوميا إلى المناطق والمواقع التي توافق عليها السلطات المحلية و هذا ينطبق على المراحل الثلاثة.
- تتم إزالة الأعشاب الموجودة ضمن سور المحطة و الواقعة خارج ساحات التوتر بواسطة معدات يدوية و آلات قص الأعشاب أو تتم فلاحة الأرض باستخدام الترتور و ذلك حسب توجيهات جهاز الاشراف و من ثم يتم تجميع الأعشاب في أماكن بعيدة عن التوتر بالتنسيق مع جهاز الإشراف والمسؤولين في كل محطة على حدى ثم ترحيلها خارج المحطات يوميا إلى المناطق والمواقع التي توافق عليها السلطات المحلية ولا يجوز التخلص من الأعشاب بواسطة حرقها داخل المحطة تحت طائلة المسؤولية او وضعها بجوار المحطة و في حال امتناعه عن ترحيلها للاماكن المخصصة يتم حسم نسبة من قيمة الاعمال المنفذة في المحطة المعنية تقدر ب ٢٠% .

مادة ٦- عدد العمال :

يتوجب تأمين عدد كافي من العمال بما يتناسب مع تنفيذ الاعمال اللازمة ضمن الزمن الذي تحدده الإدارة و بما يحقق سلامة المحطات حتى ان تطلب الامر العمل في اكثر من محطة في نفس الوقت .

مادة ٧- طريقة الدفع:

يتم صرف مستحقات المتعهد بعد كل مرحلة من مراحل العمل (رش اول مرة -رش مرة ثانية-تعشيب-فلاحة) بموجب كشوفات بعد تقديم كتاب خطي من قبله بانتهاء أعمال هذه المرحلة لتقوم لجنة الاستلام المؤقت باستلام الأعمال المنفذة خلال هذه المرحلة.

مادة ٨- التزامات المتعهد:

- ١- يحظر على المتعهد تنفيذ أي عمل دون تواجد جهاز الإشراف و عليه التقيد بتعليمات هذا الجهاز .
- ٢- تقديم برنامج زمني لكل مشروع جزئي خلال (٢٤) ساعة من ساعة تبليغه أمر المباشرة لهذا المشروع و في حال تأخره في تقديم البرنامج المطلوب يلزم ببرنامج زمني تضعه الإدارة و تفرض بحقه غرامة تأخير قدرها نصف بالألف من القيمة التعاقدية عن كل يوم تأخير في تقديم البرنامج الزمني من الوقت المحدد لكل مشروع جزئي على ألا تتجاوز مجموع الغرامات عن ٢٠ % من القيمة الإجمالية للتعاقد.
- ٣- فتح دفتر ورشة يومي لتسجيل الأعمال المنجزة و تدوين المعوقات إن وجدت يؤشر يومياً من جهاز الإشراف .
- ٤- في حال وجود معوقات تعطل سير العمل يجب إبلاغ المؤسسة عنها و أخذ توقيع المهندس المشرف عليها لتكون مستنداً رسمياً عند الضرورة لإثبات ذلك .
- ٥- يغرم المتعهد أو وكيله عن كل يوم غياب عن موقع العمل ب /١٠٠/ مائة ليرة جديدة سورية فقط لا غير.
- ٦- اليد العاملة و المعدات اللازمة لجميع الأعمال و كل ما لم يرد ذكره صراحة في بند المواد المقدمة من قبل الإدارة .
- ٧- يلتزم المتعهد بتطبيق قواعد الأمن الصناعي و السلامة المهنية أثناء العمل.
- ٨- على المتعهد مراجعة الديوان العام في مقر المؤسسة بشكل مستمر لاستلام البريد الخاص بأعمال العقد من كتب ومراسلات و أوامر مباشرة وكشوفات ويعتبر مبلغاً بهذه الكتب والمراسلات دون إرسالها بالبريد إلى عنوان إقامته المحدد في العقد .

ملاحظة :

١. تقع على عاتق المتعهد مسؤولية تنفيذ الأعمال بالجودة المطلوبة وفي حال امتناعه عن تنفيذ الأعمال بشكل جيد اتخاذ الإجراءات المناسبة من قبل الإدارة وبحيث يتم إنهاء الأعمال من قبلها وعلى نفقة المتعهد ولا تسمح له بسحب معداته ولا يحق للمتعهد الاعتراض على طبيعة الأعمال بعد المباشرة .

٢. يتم حساب اجر المتعهد في كل مرحلة بما يتوافق مع القيم العقدية لطبيعة الاعمال المنفذة لكل دونم وفق الكشف التقديري المرفق وحسب المساحات المنفذة على الواقع فعلياً و المحددة من قبل جهاز الاشراف و الإدارة ولا يحق للمتعهد الاعتراض في حال اختلاف هذه المساحات عن المساحات المقدره .